

انه لو امكن صجره فكر او نظر فلا كفارة عليه وهو
 كذلك او افطر بسبب رفع نية الصوم بهما او ليلا
 واستمرنا ورا عذمه حتى طلعت الشمس فالغاية لا
 نية ابطال الصوم والصلاة في الاثنا معتبرة بخلاف
 من فضتها بعد الفراغ منها او بخلاف الحج والعمرة مطلقا
او افطر بسبب ايمال مغطر من ما يع او غيره **لعله**
من ثم فقط تراجع للبيح ايمه مغطر لا غيره كلبغ
 لمعدة فقط لا الخلق وان وجب القضا في المأجج وقيل
 بوجود الكفارة ايضا من ثم فقط لا من غيره كالف
 او د بولاها معللة بالانتهاك الذي هو اخص من
 التعمد ثم ذكر محترز لان انتهاك بقول لا ان افطر
بنسيان لكونه صا بما **او جهل** لمصان بان ظن
 انه شعبان او منه كيوم الشك او جهل حرمة الفطر
 برمضان لغرب عهد بالاسلام واما جهل وجوب
 الكفارة مع علم بحرمة الفطر فلا ينعوه **او غلبت** بان
 سبعة الما مثلا او اكره على تناول الفطر فلا كفارة
 لعدم الانتهاك واستثنى من الغلبة مسيلتين بقوله
الا اذا تعد قيا اى اخرجوا ويتلعم او يتلعم منه ولو
 غلبة فيلزم هذا الكفارة **او الا اذا تعد استبا** كما تحوز **انها**
 ويتلعم ولو غلبة فالكفارة بخلاف ما لو ابتلعها
 نسيانا فالقضا فقط والجوزم ثم يتخذ من اصول شجر
 الجوزم

الجوزم ايتعلمه بمعنى نسا اهل المغرب **ولا ان افطر**
بنا ويلي قريب فلا كفارة والنا ويلي حمل اللفظ على
 خلاف ظاهره لموجب وقربه يميل ما ظهر موجب وقربه
 ما خفي موجب اى دليله والملا به معنا الظن كى
 ظن اباحة الفطر وقربه ما استند الى امر محقق
 موجود وقربه ما استند اليه امر وهو غير
 محقق ومثل القرب بقوله **كف افطر** **قاسيا او قمرها**
 فظن انه لا يجب عليه الامساك لفساد صومه فافطر
 وقوله **على الاظهر** تراجع للمكة فلا كفارة لان ظنه
 استند الى فطره او لا ناسيا او مكرها او كنت **قدم** من
 سفره **قبل الفجر** فظن اباحة فطره **صبيحة** تلك الليلة
 فافطر **او سافر دون** مسافرتها **القصر** فظن اباحة
 الفطر فافطر **او راي** **شوا** **انها** يوم الثلاثاء
 من رمضان فظن انه يوم عيد فافطر **او اصابت**
 جنابة ليلا فاصبح جنبا **لم يستل** **الا بعد الفجر** فظن
 اباحة الفطر فافطر **او احتج** **بما** **ظن** اباحة الفطر
 فافطر **او ثبت** رمضان يوم الشك **بما** **ظن** عدم
 وجوب الامساك فافطر فلا كفارة عليه **فقوله** **فظنوا**
الاباحة اى اباحة الفطر فافطر **وارجع** **للمجم** فان
 علم الحرمة او شكوا فيها فالغاية بخلاف التاويل **البعيد**
 وفيه الكفاة **كرا** **له** **لك** رمضان **لم يقبل** عند الحالم **قد**

سواء اذ ارجع مسكنا ما وشيتم قوله
 صلى الله عليه وسلم صوموا الروية وافطروا
 لدرتبه ارضي
 قوله او اضع بما را الا اى مسكنا ما وشيتم قوله
 الفطر الحالم وانما احتجوا بانه عند الضرورة
 حصل بما تم شيئا من الجملة اذ الله عليه ارضي